

انعقدت بإحدى قاعات المحكمة الابتدائية بتونس على الساعة 11:05 الجلسة المتعلقة بالقضية عدد 13 المتعهد بها من قبل الدائرة الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية بمقتضى قرار إحالة صادر عن الهيئة الحقيقة والكرامة بتاريخ 2018/09/13 ولائحة الاتهام عدد 26 المؤرخة في 2018/09/12 المتعلقة بالضحية فتحي الخياري ومجموعة من الناشطين في الاتجاه الإسلامي.
كمراقب وتمكّن من الوصول إلى قاعة المحكمة: 'Avocats Sans Frontières' حضر ممثل عن محامون بلا حدود [صفوان جويلي]

المكان: المحكمة الابتدائية تونس 1

توقيت انطلاق الجلسة: 11:05 توقيت رفع الجلسة: 13:18

رقم القضية (حسب الدائرة): 13

قائمة المنسوب إليهم الانتهاك:

- زين العابدين بن علي: أحيل بحالة فرار
- عبد الله القلال: لم يحضر ولم يرد جذر استدعائه
- محمد علي القنزوعي: لم يحضر ولم يرد جذر استدعائه
- علي السرياطي: حضر ومكث بالخلوة. صادق شعبان: لم يحضر
- محمد صالح بن عياد: لم يحضر
- احمد عياض الودرني: حضر بالجلسة
- محمود الجوادبي: تعذر استدعائه لكونه مجهول المقر
- عز الدين جنيح: لم يحضر
- محسن السايبي: لم يحضر لكونه مجهول المقر
- فتحي الرميلى: لم يحضر لكونه مجهول المقر
- عبد الرحمان القاسمي (بوكاسا): لم يحضر لكونه مجهول المقر
- محمد الناصر: حضر بالجلسة
- محمود بن عمر: لم يحضر لكونه مجهول المقر
- عبد الرؤوف بن سالم شهر الحاج: لم يحضر لكونه مجهول المقر
- قصة
- فرج الجويني شهر قتلة
- عمر الجديد شهر عمار
- الياس الغانمي شهر دحروج

القائمین بالحق الشخصي:

- ارملة المرحوم فتحي الخياري وشقيقه

الوقائع:

تفيد وقائع القضية انه وفي إطار حملة الملاحقات والاعتقالات التي استهدفت المعارضين من حركة الاتجاه الإسلامي في بداية التسعينات، وقع اعتقال الضحية فتحي الخياري في يوم 16/07/1991 الذي تعرض للتعذيب بمقر فرقة الإرشاد ببوشوشة ثم بمركز الإيقاف ببوشوشة والذي انقطعت إخباره تماما عن عائلته منذ اعتقاله إلى حين تاريخ 04/08/1994 حيث وقع الاتصال بعائلة الضحية من قبل أعوان منطقة الأمن بالملاسين لإعلامهم بوفاته وبكون سبب وفاته ناجم عن تعكر حالته الصحية بسبب مرض السكري.

تعرضت عائلته إلى التهديد من قبل السلط الأمنية من اجل تردها على المنظمات الحقوقية كما وقعت دعوتها لرئاسة الجمهورية التي طلبت منها عدم الخوض في قضية الضحية فتحي الخياري مقابل جناية شهرية ومنزل.

في نفس هذه القضية المتضرر نجيب مراد تعرض للإيقاف بتاريخ 01 جوان 1991 والاحتجاز التعسفي والتعذيب كما تم إيداعه السجن المدني ب9 أفريل.

- المتضرر سمير بن تيلي اعتقل بتاريخ 15 جويلية 1991 تعرض للإيقاف التعسفي والتعذيب .

- المتضرر فوزي الشريف اعتقل في جويلية 1991 وتعرض للإيقاف التعسفي والتعذيب.

- الضحية نجيب براهمي تعرض للإيقاف خلال شهر مارس 1993 أين تعرض للتعذيب بمركز الإيقاف ببوشوشة من طرف أعوان فرقة الإرشاد.

- المتضرر قيس الفوني الذي تعرض للإيقاف بتاريخ 28 جوان 1991 وتم اقتياده لمركز الإيقاف ببوشوشة أين تعرض للتعذيب.

التهم حسب النص القانوني وعلى معنى المجلة الجزائية:

- القتل العمد الفصل 204 من المجلة الجزائية.
- الاختفاء القسري.
- التعذيب الفصل 101 مكرر.
- والمشاركة في ذلك طبق الفصل 32 من المجلة الجزائية.

تمشى الجلسة:

- بعد المناداة على ورثة الضحية فتحي الخياري وهم ارملة السيدة سهام الشعباني وشقيقه سيف الله الخياري لم يحضر أي منهما
- لم يحضر قيس الفوني
- سمير بن تيلي لم يحضر
- محمد فوزي الشريف حضر وتمسك بما سجل عليه سابقا
- وقع سماع التضرر نجيب مراد الذي أفاد بأنه تعرض للتعذيب من قبل المنسوب اليهم الانتهاك عبد الله القلال ، محمد الناصر ، عمار (عون سجون بسجن 9 أفريل) محمود الجوادي

- تمسك بضرورة احضار المنسوب اليهم الانتهاك ليس بغرض الانتقام وانما لغرض كشف الحقيقة كما اكد على استعداداه لمكافحة اي منهم

- بالمناداة على الشهود لم يحضر أحد منهم
- بالمناداة على المنسوب إليهم بالانتهاك لم يحضر سوى : علي السرياطي، احمد عياض الودرني، محمد الناصر
- بالمناداة على المنسوب اليه الانتهاك علي السرياطي تبين عدم حضور محاميه مما يعني عدم امكانية استنطاقه ولاحظت المحكمة ان اسلوب الحضور بالتداول بين المنسوب اليه الانتهاك علي السرياطي ومحاميه لا يمكن قبوله واكدت انه وفي المرة القادمة اذا لم يحضر مصحوبا بمحاميه فان المحكمة ستتولى اصدار بطاقة جلب في حقه واستنطاقه مكتبيا وسيتم اتخاذ اجراءات ضده (تلميح بامكانية ايقافه)
- بالمناداة على المنسوب اليه الانتهاك احمد عياض الودرني حضر بالجلسة وذكرته المحكمة بانه منسوب اليه جريمة التعذيب الناجم عنه الموت والمشاركة في ذلك فصل 101 مكرر فقرة 4 م ج والفصل 32 م

ج

- قام عضو الدائرة بتلاوة لائحة الاتهام عدد 26 على المنسوب اليه الانتهاك الذي فضل البقاء في الخلوة انكر ما نسب اليه وذكر بكونه التحق بمؤسسة رئاسة الجمهورية في 18 جوان 1992 إلى جانفي 1995 برتبة مستشار بدائرة حقوق الانسان وهو ما يعني استحالة ان يكون له دور في قضية فتحي الخياري باعتبار ان وقائع هذه القضية انطلقت من 01 جوان 1991 إلى 4 أوت 1991 ملاحظا بانه كان يعمل كأستاذ جامعي في مادة علم الاجتماع
- تدخل محاميه الاستاذ الارياني ولاحظ ان ما جاء على لسان سيف الله الخياري شقيق الضحية من كون منوبه استقبل عائلة الضحية بقصر قرطاج طالبا منهم عدم التظلم لدى المنظمات الحقوقية غير صحيح باعتبار وانه في تاريخ 1991/09/01 تاريخ استقبال العائلة بالقصر الرئاسي بقرطاج لم يكن موجودا برئاسة الجمهورية
- اكد المنسوب اليه الانتهاك بانه لا يتذكر مطلقا استقباله لوالدة المرحوم فتحي الخياري لتقديم وعدا لها بكونه سيقع تمتيع شقيقه سيف الله الخياري بعفو رئاسي مضيفا بانه ليس مخول له استقبال مواطنين كما انه باشر وظيفته بعد اشهر عديدة من وفاة فتحي الخياري وقام بتقديم مؤيد متمثل في شهادة اضطلاع بمهام مستشار برئاسة الجمهورية لتأكيد تصريحاته متمسكا في الاخير ببراءته

محمد الناصر

- وجهت له المحكمة تهم التعذيب باعتباره فاعلا اصليا طبقا للاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وجريمة التعذيب الناجم عنه الموت والمشاركة في ذلك فصل 101 مكرر فقرة 4 م ج و101 ثانيا م ج والفصل 32 م ج

- انكر مانسب اليه ملاحظا انه خلال سنة 1991 كان يعمل برتبة محافظ شرطة أول بادارة الاستعلامات العامة بمقرها الكائن بـ 18 جانفي وذكر بكونه كان يعمل تحت امرته 221 شخص وكانت وظيفته جمع المعلومات ، المراقبة، الاختراق وليس من مشمولاته اجراء الابحاث مع الموقوفين كما اكد بان مقر الاستعلامات لا تمارس فيه اعمال بحث

- لاحظ بان هناك خلط في الهوية بينه وبين عون اخر بمركز ايقاف بوشوشة او مركز ارشاد ملاحظا بانه كان يعمل دائما بهوية مكشوفة ، نافيا ضلوعه في اعمال تعذيب.
- تم اجراء مكافحة بين المتضرر نجيب مراد والمنسوب اليه الانتهاك محمد الناصر
- اكد المتضرر معرفته التامة بمكافحه ذاكرا بكونه وبتاريخ 1991/06/03 تعرض للتعذيب من قبله وذلك بواسطة ضربه بالعصا على راسه مخاطبا اياه : "تكلم راي الرمانة تفركت " في المقابل انكر المنسوب اليه الانتهاك ما وجهه اليه وتمسك ببراءته
- طلب الاستاذ السحباني محامي القائمين بالحق الشخصي اتخاذ التدابير اللازمة لضمان حضور المنسوب اليهم الانتهاك بالجلسة وفوض الاستاذ الزمالي محامي المنسوب اليه الانتهاك النظر تم حجز القضية لما يستقر عليه راي المحكمة اثر الجلسة